

الموضوع : التشریعات الیمنیة

قرار رقم 23 لسنة 1424 بالموافقة على
زيادة رأس مال شركة أمان للطارات
والتضائيد

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 6

السنة الثالثة والثلاثون

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (23) لسنة 1424 ميلادية

بموافقة على زيادة رأس مال شركة

أمان للإطارات والقضائد

اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم (70) لسنة 1976 م ، بإنشاء شركة أمان

للإطارات والقضائد .

وعلى القانون رقم (16) لسنة 1991 م ، بشأن إسناد بعض الاختصاصات

للجنة الشعبية العامة .

وعلى القانون رقم (3) لسنة 1423 ميلادية ، بشأن اللجان الشعبية .

وببناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للصناعة والمعادن بمذكرة رقم

(1) لسنة 1424 ميلادية .

قررت

مادة (1)

يوافق على زيادة رأس مال شركة أمان للإطارات والقضائد بتصاف قيمة أصول مصنع

الإطارات البالغة (518 44670) (أربعة وأربعين مليونا وستمائة وسبعين ألفا وخمسين

وثمانية عشر ديناً) بحيث يصبح رأس مال الشركة

(57013300) (سبعة وخمسين مليونا وثلاثة عشر ألفا وثلاثمائة دينار) موزعاً على

(570 . 133) (خمسين ألفا وسبعين ألفا ومائة ثلاثة وثلاثين) سهماً ، قيمة كل سهم

منها (100) (مائة دينار) .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 18 / من شهر شعبان/1404 و. ر

الموافق : 19 / أى النار / 1424 ميلادية